وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

3 - أكتوبر 2014

1608

من وزيـــر الاقتصاد والماليـــة
إلـى

الموضـــوع: الخصم من المورد بنسبة 2,5% على بيع العقارات
المـرجـــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 22 سبتمبر 2014

لقد ذكرتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم الفلاحية المكوّنة سنة 2005 والتي لم تسوف مدّة العشر سنوات لطرح أرباحها المتأتية من نشاطها الفلاحي، تنوي التفويت في أرض فلاحية متواجدة بمنطقة فلاحية لفائدة شركة فلاحية أخرى وأنّ هذه الأخيرة تعتزم القيام بالخصم من المورد بنسبة 2,5% على المبالغ التي ستدفعها لكم مقابل اقتنائها للأرض المذكورة، وطلبتم معرفة هل أنّ الخصم من المورد يستوجب في هذه الحالة أم لا؟

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه تمّ بمقتضى الفصل 46 من قانون المالية لسنة 2013 توسيع مجال الخصم من المورد ليشمل كلّ عمليات التفويت في العقارات بصرف النظر عن صفة البائع شخصا معنويا كان أو طبيعيا وبصرف النظر عن صبغتها أي بما في ذلك الأراضي الفلاحية الملحقة بموازنة.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل 11 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات لا يطبّق النظام الجبائي التفاضلي للمداخيل والأرباح المتأتية من الإستغلال على المداخيل والأرباح الإستثنائية المتمثّلة في القيمة الزائدة الناتجة عن التفويت في العقارات المبنية والعقارات غير المبنية .

وبالتالي، وفي الحالة الخاصة تخضع عملية التفويت في الأرض الفلاحية موضوع مكتوبكم للخصم من المورد بنسبة 2,5%.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis